واقع وسائل الدفع الإلكتروني في التشريع الجزائري

The reality of electronic payment methods in Algerian legislation

قيرة سعاد

جامعة برج بوعريريج ، الجزائر

Souad.g123@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2022/11/01 تاريخ القبول: 2022/12/23 تاريخ النشر: 2022/12/28

ملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى إظهار واقع تطبيق وسائل الدفع الإلكتروني، مع تحديد أهم المفاهيم الأساسية المتعلقة بالدفع الإلكتروني، والإشكالات التي تواجه المتعامل الإلكتروني في الدفع أثناء تسويته للتعاملات الإلكترونية التي قام بها، وفي الأخير خلصنا إلى وجوب تدارك كل النقائص بداية من إصدار قانون معدل لقانون التجارة الإلكترونية 05/18 ليتماشي والتحديات المقبلة ويواكب كل التطورات الحاصلة عالميا في مجال وسائل الدفع الإلكتروني، ونشر ثقافة استخدامها بكل أنواعها وضرورة التعامل بها مع إبراز أهميتها وتذليل الصعوبات والمعوقات والمخاطر التي تواجه المتعاملين.وضرورة معالجة المشاكل العديدة التي تمنع من تفعيل وسائل الدفع الإلكتروني وتحسين خدماتها وذلك لعدة أسباب منها ضعف البنية التحتية وعدم وجود تشريعات قانونية كافية لحماية مثل هذه التعاملات.

كلمات مفتاحية: وسائل الدفع الإلكتروني، التعاملات الإلكترونية، الاقتصاد الرقمي، البطاقات البنيكة.

Abstract:

This research paper aims to show the reality of the application of electronic payment methods, with the identification of the most important basic concepts related to electronic payment, and the problems facing the electronic customer in payment during his settlement of electronic transactions that he made. E-commerce 05/18 in order to keep pace with the upcoming challenges and keep pace with all developments taking place globally in the field of electronic payment methods, spreading the culture of their use of all kinds and the need to deal with them while highlighting their importance and overcoming the difficulties, obstacles and risks facing customers. And the need to address the many problems that prevent the activation of electronic payment methods and improve Its services are for several reasons, including poor infrastructure and the lack of sufficient legal legislation to protect such transactions

Keywords: electronic payment methods, electronic transactions, digital economy, bank cards

مقدمة

أدى التطور التكنولوجي لعالم الانترنت وتزايد دخول الأفراد والشركات إلى عالم المعلوماتية، مما ساعد في استغلال هذه الوسائط في التجارة الإلكترونية، فصاحبها تنوع ملحوظ وسريع في التجارة الإلكترونية، حيث أتيح للأفراد العاديين والشركات وسيلة جديد للتعامل وممارسة تجارتهم، غير أن هذه الوسائل تخللها بعض العراقيل والصعوبات مما أدي إلى عدم نمو هذا النوع من التجارة وخاصة في الدول التي اقتصادها ضعيف، وليس لها عوامل تساعد على الدفع لنجاح هذه التجارة وخاصة بالنسبة لوسائل الدفع الإلكترونية التي تعتبر الركيزة الأساسية للتجارة الإلكترونية وتطورها وازدهارها، لعدم قدرة وسائل الدفع التقليدية مواكبة التطور التكنولوجي وظهرت مشاكل عديدة، ولهذا اكتست هذه الوسائل أهمية لما تعمل عليه في تسوية المعاملات التجارية التي يقوم بها المتعاملين في دفع الثمن ومستحقات المنتجات والخدمات.

لكن لم تعرف وسائل الدفع الإلكترونية إيجابيات ومحاسن فقط بل حملت في طياتها سلبيات بإيجاد حلول وآليات لحماية وسائل الدفع الإلكترونية من المخاطر والمشاكل التي تمسها، من أجل ضمان سيرها وازدهار التجارة الإلكترونية ووسائل الدفع الإلكترونية.

-أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحديد مفهوم وسائل الدفع الإلكتروني وأهميتها وخصائصها، وكذا إبراز أنواع وسائل الدفع فمنها وسائل كانت موجودة قبل ظهور التجارة الإلكترونية وتم تطويرها لمواكبة التطور التكنولوجي ووسائل ظهرت بظهور التجارة الإلكترونية،ومن بين أهم أهداف دراستنا إظهار الخلل الموجود في المنظومة القانونية والمصرفية لوجود مشاكل فنية وتقنية وقانونية محاولتا منا التوصل إلى بعض الحلول لهذه المشاكل.

-الإشكالية:

في ظل التطور التكنولوجي الحاصل في العالم كافة وفي الجزائر خاصة، وخاصة في جائحة كورونا التي جعلت من التجارة الإلكترونية ضرورة حتمية، والدفع الإلكتروني وسيلة لابد منها لتسوية المعاملات التجارية الإلكترونية، لكن استخدام وسائل الدفع الإلكتروني أدى إلي ظهور مشاكل عديدة ومن خلال ماسبق نطرح الإشكالية التالية: **ما هي الإشكالات التي تواجه مستخدمي وسائل الدفع الإلكتروني في التشريع الجزائري ؟.**

-المنهج المتبع:

يرتكز البحث على المنهج الوصفي وذلك من خلال تحديد المفاهيم المتعلقة بالدراسة، والمنهج التحليلي في جمع المعلومات والحقائق والعمل على دراستها وصولا إلى استخلاص النتائج الخاصة بموضوع الدراسة.

المبحث الأول:الإطار المفاهيمي لوسائل الدفع الإلكتروني

سنتطرق في هذا المحور إلى مفهوم وسائل الدفع الإلكتروني وخصائصه وأهمية وسائل الدفع وكذا تبين أنواع وسال الدفع الإلكترونية كما هو وبين كالأتي:

المطلب الأول: مفهوم وسائل الدفع الإلكترونية

سوف نتعرض في هذا المطلب تعريف وسائل الدفع الإلكتروني مع تحديد خصائصها، وإظهار أهمية هذه الوسائل ودورها في تعزيز التجارة الإلكترونية كما هو مبين في الفروع التالية:

الفرع الأول: تعرف وسائل الدفع الإلكتروني

يقصد بالدفع الإلكتروني على أنه:"كل عملية تحويل للأموال الخاصة بسلعة معينة، أو خدمات معينة بطريقة رقمية أي باستخدام أداة إلكترونية وإرسال البيانات عبر خط هاتفي أو شبكة معينة أو أي طريقة لإرسال البيانات"[1].

وتعرف وسيلة الدفع الإلكتروني بأنها:"الوسيلة التي تمكن صاحبها من القيام بعمليات الدفع المباشر عن بعد، عبر الشبكات العمومية للاتصالات"[2].

أما المشرع الجزائري في القانون رقم 04/18 المتعلق بالبريد والاتصالات الإلكترونية[3] قد أشار إلى بعض وسائل الدفع الإلكترونية من خلال الحوالة الإلكترونية والشيك الإلكتروني دون أن يعرف وسيلة الدفع الإلكترونية وذلك كما نصت عليه المادة 46 الفقرة 04 منه أنه: "يتم تحويل الأموال عن طريق جميع وسائل الدفع الكتابية أو الإلكترونية".

لكنه عمل على تعريف كيفية إجراء الدفع الإلكتروني والتي تتم عبر الاتصالات الإلكترونية والتي عرفتها المادة 10 الفقرة 01 منه على أنها: "اتصالات الإلكترونية: كل إرسال أو تراسل أو استقبال علامات أو إشارات أو كتابات أو صور بيانات أو معلومات مهما كانت طبيعاتها، عبر الأسلاك أو الألياف البصرية أو بطريقة كهرومغناطيسية"[4].

كما أشار المشرع الجزائري إلى الدفع الإلكتروني من خلال قانون النقد والقرض رقم 03/ 11 المعدل والمتمم[5] حسب نص المادة 69 على أنه: "تعتبر وسائل الدفع كل الأدوات التي تكمن كل شخص من تحويل الأموال مهما كان السند أو الأسلوب التقني المستعمل"[6].ويلاحظ من هذا التعريف أنه جاء بالمفهوم الواسع بحيث اشتمل المفهوم الحديث والتقليدي معا.

---

[1] حمودي فريدة، التجارة الإلكترونية في القانون الجزائري، **حوليات جامعة الجزائر 1**، المجلد 34، العدد 03، 2020، ص 17.

[2] إيمان مأمون أحمد سليمان، **إبرام العقد الإلكتروني وإثباته الجوانب القانونية لعقد التجارة الإلكتروني**، دار الجامعة الجديد للنشر، الإسكندرية، 2008، ص129.

[3] القانون رقم 04/18 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية المؤرخ في 10مايو2018 الصادر في 13مايو 2018، ج ر العدد27.

[4] المادة 10 من القانون رقم 04/18.

[5] الأمر رقم 04/10 مؤرخ في 26 غشت سنة 2010، يعدل و يتمم الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 غشت سنة2003 و المتعلق بالنقد و القرض، الصادر في 01 سبتمبر2010. ج ر العدد 50.

[6] حمودي فريدة، مرجع سابق، ص 17.

كما تطرق المشرع الجزائري إلى تعريف وسائل الدفع الإلكتروني في القانون رقم 05/18 المتعلق بالتجارة الإلكترونية في نص المادة 6 منه على أنها:"كل وسيلة دفع مرخصة بها طبقا للتشريع المعمول به تمكن صاحبها من القيام بالدفع عن قرب أو عن بعد، عبر منظومة إلكترونية"[1].

الفرع الثاني: خصائص وسائل الدفع الإلكترونية

تتميز وسائل الدفع الإلكترونية بعدة خصائص تميزها عن وسائل الدفع التقليدية والتي سنلخصها في مايلي:

– **الدفع الإلكتروني يتسم بالطبيعة الدولية** : أي أنه وسيلة مقبولة من جميع الدول، إذا يستخدم لتسوية الحساب في المعاملات التي تتم عبر فضاء إلكتروني بين المستخدمين في كل أنحاء العالم خاصة بما أن عمليات التجارة تتوسع إقليميا ودوليا، فهي تساعد بذلك وسائل الدفع الإلكترونية على تحسين السيطرة على عمليات التوزيع والنقل.

– **يتم الدفع باستخدام النقود الإلكترونية:** وهي عبارة عن قيمة نقدية تتضمنها بطاقة بها ذاكرة رقمية أو الذاكرة الرئيسة للمؤسسة التي تهيمن على إدارة عملية التبادل.

– **يتم استخدام هذا الأسلوب لتسوية المعاملات الإلكترونية عن بعد:** حيث يتم إبرام العقد بين أطراف متباعدة في المكان، ويتم الدفع عبر شبكة الانترنت، أي من خلال المسافات بتبادل المعلومات الإلكترونية بفضل وسائل الاتصال اللاسلكية، يتم إعطاء آمر الدفع وفقا المعطيات إلكترونية تسمح بالاتصال المباشر بين طرفي العقد.

– يتم الدفع الإلكتروني بأحد الأسلوبين: الأسلوب الأول ويكون من خلال نقود مخصصة سلفا لهذا الغرض، فالدفع هنا لا يتم إلا بعد الخصم من هذه النقود، ولا يمكن تسوية المعاملات الأخرى عليها بغير هذه الطريقة، ويشبه ذلك العقود التي يكون الثمن فيها مدفوعا مقدما، أما الأسلوب الثاني فيتم بواسطة البطاقات البنكية العادية، حيث لا توجد مبالغ مخصصة مسبقا لهذا الغرض، بل إن المبالغ التي يتم السحب عليها بهذه البطاقات قابلة للسحب عليها بوسائل أخرى كالشيك لتسوية أي معاملات مالية.

– يتم الدفع الإلكتروني من خلال توعية من الشبكات: حيث أن الأولى خاصة يقتصر الاتصال بها على أطراف التعاقد، ويفترض ذلك وجود معاملات وعلاقات تجارية ومالية مسبقة بينهم، أما الثانية فهي شبكة عامة يتم التعامل فيها بين العديد من الأفراد لا توجد بينهم قبل ذلك روابط معينة[2].

– من حيث الجهة التي تقوم بخدمة الدفع الإلكتروني: يترتب على هذه الطبيعة تواجد نظام مصرفي مسبق لدى طرفي التعامل يتيح الدفع بهذه الوسيلة أي توفر أجهزة بإدارة مثل هذه العملية تتم عن بعد ومن شأنها توفير أجهزة بإدارة وأيضا منح الثقة للمستفيدين بهذه الوسيلة، حيث يرتبط هذا الدور بصفة رئيسية بالبنوك وغيرها من المنشآت التي تقوم بهذا الغرض.

–من حيث وسائل الأمان الفنية: يتم الدفع من خلال فضاء معلوماتي مفتوحة ولهذا فغن خطر السطو على أرقام القروض أثناء الدفع الإلكتروني قائم، ويزداد هذا الخطر في الدفع عبر الانترنت عن غيرها من الشبكات كونها فضاء

[1] قانون رقم 05/18 المتعلق بالتجارة الإلكترونية مؤرخ في 10 مايو سنة 2018، الصادر في 16مايو 2018، ج ر العدد28.

[2] عبد الرحيم وهيبة، **إحلال وسائل الدفع المصرفية التقليدية بالإلكترونية–دراسة حالة الجزائر–**، رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، سنة 2006، ص 29.

يستقبل جميع الأشخاص من كل البلدات بمختلف مقاصدهم ونواياهم، ولهذا وجب أن يكون مصحوبا بوسائل أمان فنية من شأنها أن تحدد هوية المدين الذي يقوم بالدفع والدائن الذي يستفيد منه، فتتم بطريقة مشفرة وبرامج خاصة معدة لهذا الغرض حيث لا يظهر الرقم البنكي على الشبكة الويب web، كما يتم عمل أرشيف للمبالغ التي يتم السحب عليها باستخدام هذه الطريقة ليسهل الرجوع إليها[1].

الفرع الثالث: أهمية وسائل الدفع الإلكتروني:

لا بد من أن يؤثر ظهور وسائل الدفع على الاقتصاد بشكل عام، والتجارة الإلكترونية بشكل خاص، خصوصا وأن هذه الوسائل يتم تداولها الكترونيا وبالتالي فإن من شأنها أن تؤدي إلى تغيرات في الواقع التجاري وخاصة بالنسبة في عدم خضوع وسائل الدفع الإلكتروني للحدود يمكن تحويل النقود الإلكترونية من أي مكان آخر في العالم، وفي أي وقت كان وذلك لاعتمادها على الانترنت أو على الشبكات التي لا تعترف بالحدود الجغرافية.

وكذا تسهيل تسويق المنتجات عبر الانترنت باعتبار أن تسهيل الدفع مع خلال الشبكة المفتوحة يعد عنصرا مكملا لتطوير التجارة الالكترونية فالدفع بالوسائل الإلكترونية عبر شبكة الانترنت يسهل انطلاقة التجارة الإلكترونية التي أحدثت تحويلات هامة في قواعد لعبة المنافسة واستمرارية التواجد في السوق العالمية.

وبالمقابل عالم التجارة الإلكترونية يفتح سوقا جديدة بالكامل لإجراء المدفوعات عبر أنظمة مفتوحة مثل شبكة الانترنت فوسائل الدفع الإلكترونية ذات البرمجيات مصممة لآن تكون الوسيلة الفضلى بالنسبة لهذه المدفوعات[2].

كما أنها تعزيز التجارة الإلكترونية عن طريق البطاقة الذكية التي تشكل مفتاحا في سبيل إزالة العوائق في مواجهة التجارية الإلكترونية، فمسألة الأمان المتعلقة بمعرفة الأخر الذي يجري التعامل معه هي مسألة أساسية في تقرير التجارة عبر الانترنت، والكثير من الخبراء يعتبرون أن طلب المستهلك على البطاقة الذكية هم خطوة في سبيل الوصول إلي تعمل بشكل جيد في الوقت الحالي.

وتساعد تسويق المنتجات ذات القيمة الزهيدة فالنقود الإلكترونية تعد وسيلة دفع متطورة تلاءم المدفوعات الزهيدة،إذا أن مواجهة مثل هذه المعاملات بالأدوات التقليدية للعقود الكتابة ينشأ عنه تكلفة مرتفعة جدا بالمقارنة بقيمة التعامل الأصلي، فضلا من القضاء على مشكلة وجود وحمل القطع المعدنية الصغير لهذا لوحظ أم وسائل الدفع الإلكترونية تستخدم في الدول المتقدمة في تسوية نسبة كبيرة من المعاملات التجارية الزهيدة.

كما أنها تعمل وسائل الدفع الإلكترونية على تفادي مخاطر التحصيل النقدي أو الدفع بالشكات بدون رصيد باعتبار أن وسائل الإلكترونية تمثل أداة مضمونة للتحصيل وبدون أية إجراءات، أو بعد استيفاء إجراءات بسيطة تتمثل في الحصول على موافقة جهة الإصدار بالنسبة للتجار[3].

---

[1] كروان أسماء ، وسائل الدفع الإلكترونية وآليات حمايتها (الجزائر موذجا)، **حوليات جامعة الجزائر1**، العدد30 الجزء الأول ، ص 199.

[2] طارق محمد حمزة، **النقود الإلكترونية كإحدى وسائل الدفع، تنظيمها القانوني والمسائل الناشئة عن استعمالها**، ط1، منشورات زين الحقوقية، بيروت 2011، ص 100.

[3] عبد الباسط أبو وفاء، **سوق النقود الإلكترونية، (الفرص– المخاطر– الآفاق)**، دار الهاني للطباعة والنشر،، القاهرة، مصر، سنة 2003، ص 246.

ولها أيضا أهمية بالغة في تأمين أهمية اقتصادية عامة ففي اقتصاد الدولة الذي تسوده صفقات نقدية مرتفعة، من شأن استعمال وسائل الدفع الإلكتروني أن يفيد في التوفير في تكاليف الطباعة وسك فئات العملة الصغيرة والمعدنية، ومن تقليل نفقات التداول اليدوي، والتخزين والنقل والتأمين على العملات، وهذا من شأنه أيضا تطوير الفعالية العملية للقطاع المالي كامتداد للأعمال المصرفية في المجتمعات المدنية والقروية على السواء بالإضافة إلى تسهيل السيطرة التي تفرضها الحكومات على الأعمال الإلكترونية، ولكن مع ذلك، فإن تلك الفوائد يجب أن تقاس بموازاة الحاجة إلى تأمين بنية تحتية مكلفة تسمح بوجود نظام دفع بالتجزئة، لا يعتمد على الدفع النقدي، ويعمم على كافة أنحاء العالم[1].

المطلب الثاني: أنواع وسائل الدفع الإلكتروني

تعددت طرق الوفاء الإلكتروني فهناك طرق ووسائل معروفة من قبل تطويرها لمواكبة التطور الإلكتروني مثل بطاقات الدفع والشيك فظهرت لدينا بطاقات الدفع الإلكترونية والشيك الإلكتروني، كما ظهرت وسائل جديدة لم تكن معروفة من قبل مثل النقود الإلكترونية ومحفظة النقود الإلكترونية، والتحويل الإلكتروني، وهذا ما سوف نتطرق إليه في الفروع التالية:

الفرع الأول: وسائل الدفع الإلكتروني التقليدية المطورة

تتمثل وسائل الدفع الإلكتروني التقليدية المتطورة فيمايلي:

1-بطاقة الدفع الإلكترونية

تُعد المدفوعات بواسطة بطاقة الائتمان واحدة من أكثر وسائل الدفع الإلكتروني استخدامًا وشعبية على المستوى الدولي.بطاقات الائتمان سهلة الاستخدام وآمنة. يتعين على العميل فقط إدخال رقم البطاقة وتاريخ انتهاء الصلاحية ورقمCVV ، والذي تم تقديمه كإجراء احترازي .يساعد رمز CVV في الكشف عن الاحتيال من خلال مقارنة تفاصيل العميل مع رقم .CVV أما بطاقات الخصم "ديبت كارد"، يمكن اعتبارها الوسيلة الشائعة التالية للدفع عبر الانترنت.

عادةً ما يفضل العملاء الذين يتسوقون عبر الإنترنت بطاقات الخصم. يتمثل الاختلاف الرئيسي بين بطاقة الائتمان وبطاقة الخصم أن العميل يمكن أن يدفع فقط بالمال الموجود بالفعل في الحساب المصرفي.

بينما في حالة بطاقة الائتمان، يتم إصدار فاتورة بالمبلغ الذي تم إنفاقه، ويتم سداد المدفوعات في النهاية.

2-البطاقة مسبقة الدفع

البطاقات المدفوعة مسبقًا منخفض، إلا أنها أصبحت تدريجيًا شائعة في بعض الفئات المتخصصة. كبديل لبطاقات الائتمان وبطاقات الخصم، يتم تقديم البطاقات المدفوعة مسبقًا. عادة ما تأتي بقيم من المال مخزنة مختلفة ويجب على العميل الاختيار من بينها. تحتوي البطاقات المدفوعة مسبقًا على عملة افتراضية مخزنة فيها.

[1] طارق محمد حمزة، مرجع سابق، ص 101.

– الشيك المعالج إلكترونيا

يعرف الشيك المعالج إلكترونيا بأنه محرر ثلاثي الأطراف معالج إلكترونيا كليا أو جزئيا يتضمن أمرا صادرا عن شخص يسمى الساحب إلى البنك المسحوب عليه لأن يدفع مبلغا من النقود لإذن شخص ثالث يسمى المستفيد.

وتتخلص عمل هذه الآلية بان يتخذ الشيك شكل كتابه مشفرة في جهاز الحاسب الآلي ثم يقوم الزبون بملء البيانات الخاصة به ورقم حسابه لدى البنك التابع له ثم يقوم هذا البنك بإرسال البيانات إلى وحدة خدمة على الخط وإرسالها إلى البنك المسحوب عليه ثم يجرى المقاصة تلقائيا خلال يومين على الأكثر ويتم خصم المبلغ من حساب الزبون ويقيد في حساب التاجر.

والملاحظ أن إجراءات الأمان في هذا النظام ترتكز على نقطة أساسية مفادها عدم إظهار المعلومات البنكية التي تنتقل عبر شبكة الانترنت غير أن احتمالات اعتراض هذه المعلومات واستغلالها بشكل غير مشروع يبقى أمرا واردا[1].

الفرع الثاني وسائل الدفع الإلكتروني المستحدثة

وتتمثل وسائل الدفع الإلكترونية المستحدثة فيمايلي:

1–التحويلات المصرفية

يعرف التحويل المصرفي الإلكتروني بأنه: "أمر يوجه من العميل باستخدام الكمبيوتر الخاص به لبنكه بمقتضياة يقوم بها البنك عن طريق القيد الإلكتروني بنقل مبلغ من النقود من حسابه إلى حساب أخر (حساب المستفيد) إذا كان الحساب الآخر لدى نفس البنك، أما إذا كان الحساب المحول إليه لدى بنك آخر يتم النقل إليه عن طريق المقاصة الإلكترونية[2].

وعلى الرغم من أن التحويلات المصرفية ليست شائعة في الوقت الحاضر، إلا أن التحويل المصرفي لا يزال يعتبر طريقة دفع أساسية للتجارة الإلكترونية.

كما يعتبر وسيلة من وسائل الدفع الإلكتروني "إذا فشلت جميع الوسائل الأخرى" تحرص بعض متاجر التجارة الإلكترونية أيضًا على استخدام خيارات الدفع بالتحويل المصرفي.

ويمكن للعملاء المسجلين في الخدمات المصرفية عبر الإنترنت إجراء تحويلات بنكية لمشترياتهم عبر الإنترنت. يعد التحويل المصرفي هو الطريقة الأكثر أمانًا حيث يجب اعتماد المعاملات والمصادقة عليها من قبل العملاء.إنها طريقة بسيطة للدفع مقابل المشتريات عبر الإنترنت ولا تتطلب من العميل امتلاك بطاقة لأغراض الدفع.

---

[1] ضياء علي أحمد نعمان، حماية المستهلك في العقد المبرم بشكل إلكتروني: الوفاء الإلكتروني أنموذجا، **المجلة المغربية للقانون التجاري والأعمال**، العدد03، 2015، ص50.

[2] سميحة القيلوبي، **الأسس لعمليات البنوك**، دار النهضة العربية، القاهرة، ط3، 2003، ص 105.

2- النقود الإلكترونية

النقود الإلكترونية تعتبر أحد الوسائل الدفع الحديثة، فعن طريقة يتم وفاء الصفقات التي تبرم عن طريق الانترنت، وتعرف النقود الإلكترونية بأنها:"أي شيء يكون مقبولا قبولا عاما وسيطا للتبادل، ويستخدم في الوقت ذاته مقياسا للقيم ومستودعا لها".

كما عرفته اللجنة الأوروبية بأنها "مبلغ نقدي مخزن على بطاقة ذات مشغل صغير (بطاقة مدفوعة مسبقا، حافظة النقود الإلكترونية) أو على ذاكرة الحاسوب حافظة النقود الإلكترونية مقبولة كأداة وفاء بواسطة مشروعات أخرى غير المصدر"[1].

أما البنك المركزي الأوروبي فلقد عرف النقود الإلكترونية على أنها "مخزون إلكتروني لقيمة نقدية على وسيلة تقنية يستخدم بصورة شائعة للقيام بمدفوعات لمتعهدين غير من أصدر ها، دون الحاجة إلى وجود حساب بنكي عند إجراء الصفقة وتستخدم كأداة محمولة مدفوعة مقدما".ويعد هذا التعريف هو الأقرب إلى الصحة نظرا لدقته وشموله لصور النقود الإلكترونية واستبعاده الظواهر الأخرى التي يمكن أن تتشابه معها[2].

والنقود الإلكترونية أو الرقمية هي المرادف الإلكتروني للنقود التقليدية التي اعتدنا تداولها وللنقود الإلكترونية عدة أشكال أهمها:

2-1- البطاقات البلاستيكية الممغنطة : بطاقات مدفوعة سلفا تكون القيمة المالية المخزنة فيها، ويمكن استخدام هذه البطاقات للدفع عبر الانترنت وغيرها من الشبكات، كما يمكن استخدامها للدفع في نقاط البيع التقليدية وتتخلص آلية عمل البطاقات البلاستيكية فيما يلي: يقوم المستخدم سلفا بدفع مقدار من النقود التي يتم تمثيلها بصيغة إلكترونية رقمية على البطاقات الذكية. وعندما يقوم المستخدم بعملية شراء سواء أكان ذلك عبر الإنترنت أم في متجر تقليدي يتم حسم قيمة المشتريات، وهناك العديد من منتجات النقود الإلكترونية التي يمكن إعادة تحميلها بقيمة مالية عن طريق إيداع نقود في البنك أو عن طريق أي حركة مالية أخرى ملائمة، وهناك أنظمة برمجية تتيح مكافئا إلكترونيا لا يحتاج إلى بطاقة بلاستيكية، في أنظمة تعتمد بالكامل على برمجيات مخصصة لدفع النقود عبر الانترنت[3].

2-2-النقود الإلكترونية المبرمجة: قد تكون المحفظة الإلكترونية بطاقة ذكية يمكن تثبيتها على الكمبيوتر الشخصي أو تكون قرصا مرنا يمكن إدخاله في فتحة القرص المرن في الكمبيوتر الشخصي ليتم نقل القيمة المالية "منه وإليه" عبر الإنترنت.

2-3-المحفظة الإلكترونية: المحفظة الإلكترونية هي واحدة من الاتجاهات القادمة التي تقدم تجربة تسوق جديدة تمامًا. أصبح استخدام المحافظ الإلكترونية شائعًا بمعدل كبير.

---

[1] كوثر سعيد عدنان، **حماية المستهلك الإلكتروني** ، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2012، ص 676.

[2] مصطفى يوسف كافي، **التجارة الإلكترونية**، دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2010، ص 100.

[3] نفس المرجع، ص104.

وتتطلب المحافظ الإلكترونية تسجيلًا من التجار وكذلك العملاء. بعد إنشاء حساب المحفظة الإلكترونية وربطه بالحساب المصرفي يمكنهم سحب أو إيداع الأموال.

كما أن الإجراء بأكمله باستخدام المحفظة الإلكترونية سهل وسريع. تعتبر وسيلة دفع رقمية متقدمة وفورية، ويمكن دمج المحافظ الإلكترونية مع محافظ الهاتف المحمول باستخدام وظائف متقدمة مثل.NFC

وتخزن حسابات المحفظة الإلكترونية مسبقة الدفع معلومات العملاء وبطاقات الائتمان وبطاقات الخصم المتعددة والحسابات المصرفية. تحتاج إلى التسجيل لمرة واحدة ولا حاجة إلى إعادة إدخال المعلومات في كل مرة أثناء إجراء المدفوعات[1].

المبحث الثاني: الإشكالات تطبيق وسائل الدفع الإلكترونية

أدى الانتشار للتكنولوجيا الإلكترونية الحديثة، منها الحاسب الآلي والانترنت إلى ازدهار التجارة الإلكترونية التي اعتمدت هذه الوسائل إلى حد كبير، مما أدى غلى ظهور وسائل دفع جديد لمواكبة هذا النوع من التجارة، إلا أنه هذه الوسائل ظهرت فيها عدة إشكالات ومخاطر من خلال إمكانية إصابة البيئة الافتراضية بعدة إختلالات جراء استعمالهم هذه الوسائل جراء تدخلاتهم بتحويلها عن الأهداف المرسومة لها وهذه التدخلات تلحق عدة مخاطر مما يؤدي إلى عدم إمكانية استمرار هذه الوسائل والثقة المطلوب توافرها لإقناع المستهلكين باستعمالها.

المطلب الأول: مخاطر الدفع الإلكتروني

أدى استخدام وسائل الدفع في المجال الإلكتروني رغم كل الإيجابيات إلى وجود عدة مخاطر يتعرض لها العميل أثناء استعماله لهذه الوسائل منها هو أمني ومنها ما هو قانوني كما هو موضح في النقاط التالية:

الفرع الأول: المخاطر الأمنية

الدفع الإلكتروني يتم من خلال أجهزة الحواسيب المتصلة ما بين المستهلك والتاجر والبنوك الإلكترونية، وهذه الأخيرة تتصل فيما بينها من أجل إتمام عملية الوفاء ، لذلك أي خلل في النظام المعلوماتي لهذه الأجهزة سيكون خطرا يواجه سلامة المعاملات المصرفية الإلكترونية. بالإضافة إلى يطلق عليهم قراصنة الانترنت، والذين يستخدمون كل الأساليب الفنية من أجل السطو والسرقة الأموال،[2] .

ومن أهم هذه الأساليب نذكر منها مايلي:

-تقنية تفجير الموقع المستهدفة:

-محاكاة الموقع

-تبديل المحتوى

-تخليق أرقام البطاقات

---

[1] أمينة زربوط، دور وسائل الدفع الإلكتروني في تفعيل التجارة الإلكترونية مع الإشارة لتجربة الجزائر، **مجلة أراء للدراسات الإقتصادية**، المجلد01، العدد01، 2019، ص 56.

[2] نائل عبد الرحمان صالح،واقع جرائم الحاسوب في التشريع الأردني، **مؤتمر القانون والكمبيوتر والانترنت** ،كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العرفية المتحدة، يومي 1-3 ماي 2000. ص 4 ومابعدها.

-مخاطر تزوير البطاقات الإلكترونية

- سرقة حوافظ الإلكترونية

-إستخدام البنوك الإلكترونية في غسل الأموال

الفرع الثاني: المخاطر القانونية

إضافة إلى المخاطر الفنية هناك مخاطر قانونية وذلك للإشكالات القانونية التي يثيرها الدفع الالكتروني، وهذا ناتج عن طبيعة هذا النوع من الدفع حيث يتم في بيئة الكترونية كذلك بتم علة نطاق عالمي فتثار التساؤلات عن مدى كفاية القواعد القانونية الحالية لتنظيم هذه الآلية الحديثة في الوفاء، ومدى الحاجة إلى إصدار قواعد قانونية خاصة تحكمها[1]، سواء كانت هذه القواعد التشريعية الجديدة على المستوى المحلي أو على المستوى الدولي، خصوصا لمواجهة القراصنة وإمكانية ملاحقتهم وعقابهم.

ومن ضمن الإشكاليات القانونية التي تثيرها استخدام هذه الوسائل في الدفع الحماية المدنية والجزائية للأطراف المتعاملين بها، وكذلك إشكالية عدم تمتع بعض وسائل الدفع الإلكتروني بقبول عام، وتعد مشكلة أمان الدفع الإلكتروني من أهم الوسائل التي يثيرها هذا النظام الجديد في الدفع وأكثرها تأثيرا على سعة انتشارها وقبولها لدي الجمهور[2].

كما يثور الإشكال في إمكانية فقد العميل المستهلك المفتاح الخاص الذي لابد منه لإتمام توقيعه الإلكتروني على معملية الدفع ويمكن أن يتم السطو على الرقم بسرقة الحاسوب الشخصي للعميل، وكذلك كيفية مواجهة جرائم غسيل الأموال، وإفشاء أسرار المستهلك يعد من أهم المخاطر القانونية وكذلك إمكانية حدوث تهرب ضريبي لصعوبة ربط الضريبة على الصفقات التي تتم على الإنترنت[3].

المطلب الثاني:ضمانات مواجهة مخاطر الدفع الإلكتروني

من أجل تفادي المخاطر الناجمة على استخدام وسائل الدفع الإلكتروني وجب وضع ضمانات وعوامل إنجاحها وحماية المستخدمين، من أجل جذب المتعاملين أو المستهلكين والتجار لاستخدام أحد وسائل الدفع الإلكتروني ومن بين هم العوامل التي تؤدي إلى نشر ثقافة استخدام هذه الوسائل هي:

-الإستقلالية: حيث هناك العدد العديد من الطرق التي تتطلب إعداد برامج خاصة من أجل استخدام وتنفيذ عملية الدفع الإلكتروني من قبل التاجر والمستهلك وتعتبر هذه الطرق التي تحتاج إلى إعداد برامج خاصة غير منتشرة بشكل واسع.

-التطابقية: إن من المهم في عملية الدفع الإلكتروني أنيتم تنفيذها من مختلف أنظمة التشغيل ومختلف أنواع الحاسبات التي تتطلب أنظمة تشغيل معينة لتنفيذ عملية الدفع الإلكتروني تعتبر غير واسعة الانتشار بين التجار والمستهلكين.

---

[1] أحمد سفر، **أنظمة الدفع الإلكترونية**، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2008،ص ص 25-26.

[2] عدنان إبراهيم سرحان، الوفاء (الدفع) الإلكتروني ، **مجلة الحقوق**، كلية الحقوق جامعة البحرين، يناير، 2006، ص ص 258-255.

[3] محمد إبراهيم محمود الشافعي، النقود الإلكترونية (ماهيتها، مخاطرها، وتنظيمها القانوني)، **مجلة الأمن والقانون**، أكاديمية شرطة،دبي، جانفي، 2004، ص 163.

–الأمن والحماية:مدى الأمن في عملية نقل البيانات وتنفيذ عملية الدفع مهمة جدا لقياس مدى فعالية عملية الدفع الإلكتروني، حيث أنه إذا كانت المخاطر للمشتري أو البائع عالية في عملية الدفع الإلكتروني فإن هذا يؤدي إلى عدم انتشار هذه الطريقة بشكل واسع.

–الرسوم والتكلفة: حيث أنه كلما زادت العمولة المستخدمة لطريقة الدفع فإن ذلك يؤدي إلى عدم انتشارها بشكل واسع، وأيضا الرسوم والعمولة التي يتم تحصيلها عند استخدام طرق الدفع الإلكتروني تؤدي إلى عدم استخدامها وخاصة في المشتريات البسيطة قليلة التكلفة.

–سهولة الاستخدام: إن طريقة بطاقة الاعتماد مستخدمة بشكل واسع وذلك لسهولة استخدامها من قبل الأطراف.

–مدى انتشارها: حتى تكون طريقة الدفع الإلكتروني ناجحة لابد من استخدامها من قبل عدد كبيير من التجارة والمستهلكين على حد سواء[1].

خاتــمة:

تطرقنا في دراستنا لواقع وسائل الدفع الإلكتروني في التشريع الجزائري، وذلك من خلال تعريف الدفع الإلكتروني وبيان خصائصها وأنواعها، وكذلك التطرق إلى إشكالات تطبيق وسائل الدفع الإلكترونية التي تؤدي إلى عدم تفعيل التعاملات الإلكترونية من انتشارها لدي الجمهور، وذلك بسبب الأخطار التي يتعرض إليها مستخدمي وسائل الدفع الإلكتروني سواء كانت مخاطر فنية أو مخاطر قانونية في ظل غياب منظومة قانونية كفيلة بحماية هؤلاء الأشخاص في حالة الاستعمال لكون هذه المعاملات تخرج عن إقليم الدولة.رغم أن الجزائر قامت بإصدار بعض القوانين التي من شأنها أن تعزز آمن وسائل الدفع الإلكتروني.

وفي الأخير خلصنا إلى أنه عدم استعداد البيئة التجارية في الجزائر لتطبيق هذا نظام، وذلك بفعل نقص تدفق الانترنت وكذا النقص الفادح في التصرفات والموزعات الآلية وإن وجدت فهي معطلة، وكذا ضعف البيئة الرقمية في الجزائر، حيث تشهد تأخر في عصرنة بنوكها التي تسير بطريقة بدائية مقارنة بالبنوك في الدول الأخرى، وعوائق جمة ارتبطت بالجانب الجنائي وأمن المعلومات ونقص فادح من الجانب التشريعي والقانوني.

التوصيات:

- وجب على المشرع الجزائري تدارك كل هذه النقائص بداية من إصدار قانون معدل لقانون التجارة الإلكترونية 05/18 ليتماشي والتحديات المقبلة ويواكب كل التطورات الحاصلة عالميا في مجال التجارة الإلكترونية ووسائل الدفع الإلكتروني
- نشر ثقافة استخدام وسائل الدفع بكل أنواعها وضرورة التعامل بها مع إبراز أهميتها وتذليل الصعوبات والمعوقات التي تواجه المتعاملين.

[1] خضر مصباح الطيطي، **التجارة الإلكترونية**، ط1، دار حامد للنشر والتوزيع والطباعة، ، عمان، 2009، ص ص 141-142

- توفير خدمات ممتازة في كل ما يتعلق بالحصول على وسائل الدفع وخاصة البطاقات الإلكترونية وتوفير خدمات الدفع بها عبر شركات مع مختلف القطاعات.
- السهر على ديمومة الخدمة عبر تقوية البنية التحتية التقنية المتوفرة للخدمة.
- وجب اتخاذ إجراءات تحفيزية متنوعة للمستهلك الإلكتروني والمتعاملين الذين يتوجهون إلى الدفع ا إلكتروني وذلك لجذبهم لهذا المجال.
- إعادة النظر في القوانين وذلك لعدم تناسب القوانين الحالية مع دخول الجزائر في تطبيق التجارة الإلكترونية كمجال جديد للتعامل التجاري لعدم وجود حماية فعالة للمستهلك الإلكتروني.

قائمةالمراجع:

1. **الكتب** :

1. أحمد سفر، **أنظمة الدفع الإلكترونية**، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2008
2. إيمان مأمون أحمد سليمان، **إبرام العقد الإلكتروني وإثباته الجوانب القانونية لعقد التجارة الإلكتروني**، دار الجامعة الجديد للنشر، الإسكندرية، 2008.
3. خضر مصباح الطيطي، **التجارة الإلكترونية**، ط1، دار حامد للنشر والتوزيع والطباعة، ، عمان، 2009
4. سميحة القيلوبي، **الأسس لعمليات البنوك**، دار النهضة العربية، القاهرة، ط3، 2003.
5. طارق محمد حمزة، **النقود الإلكترونية كإحدى وسائل الدفع، تنظيمها القانوني والمسائل الناشئة عن إستعمالها**، ط1، منشورات زين الحقوقية، بيروت، 2011.
6. عبد الباسط أبو وفاء، **سوق النقود الإلكترونية، (الفرص– المخاطر– الآفاق)**، دار الهاني للطباعة والنشر، مصر، 2003.
7. كوثر سعيد عدنان، **حماية المستهلك الإلكتروني** ، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2012.
8. مصطفى يوسف كافي، **التجارة الإلكترونية**، دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2010.

2. البحوث الجامعية :

1. عبد الرحيم وهيبة، **إحلال وسائل الدفع المصرفية التقليدية بالإلكترونية–دراسة حالة الجزائر**–، رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، سنة 2006

3.المقال المنشور:

1. أمينة زربوط، دور وسائل الدفع الإلكتروني في تفعيل التجارة الإلكترونية مع الإشارة لتجربة الجزائر، **مجلة أراء للدراسات الإقتصادية**، المجلد01، العدد01، 2019.
2. حمودي فريدة، التجارة الإلكترونية في القانون الجزائري، **حوليات جامعة الجزائر 1**، المجلد 34، العدد 03، 2020.
3. ضياء علي أحمد نعمان، حماية المستهلك في العقد المبرم بشكل إلكتروني: الوفاء الإلكتروني أنموذجا، **المجلة المغربية للقانون التجاري والأعمال**، العدد03، 2015.
4. عدنان إبراهيم سرحان، الوفاء (الدفع) الإلكتروني، **مجلة الحقوق**، كلية الحقوق جامعة البحرين، يناير، 2006.
5. كروان أسماء ، وسائل الدفع الإلكترونية وآليات حمايتها (الجزائر نموذجا)، **حوليات جامعة الجزائر1**، العدد30 الجزء الأول.

6. محمد إبراهيم محمود الشافعي، النقود الإلكترونية (ماهيتها، مخاطرها، وتنظيمها القانوني)، مجلة الأمن والقانون، أكاديمية شرطة،دبي، جانفي، 2004.

4.وقائع التظاهرات العلمية (المؤتمرات والملتقيات والأيام الدراسية) :

1. نائل عبد الرحمان صالح،واقع جرائم الحاسوب في التشريع الأردني، **مؤتمر القانون والكمبيوتر والأنترنت** ، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العرفية المتحدة، يومي 1-3 ماي 2000

5. **القرارات والقوانين:**

1. القانون رقم 04/18 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية المؤرخ في 10مايو2018 الصادر في 13مايو 2018، ج ر العدد27.
2. الأمر رقم 04/10 مؤرخ في 26 غشت سنة 2010، يعدل و يتمم الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 غشت سنة2003 و المتعلق بالنقد و القرض، الصادر في 01 سبتمبر2010. ج ر العدد 50.
3. قانون رقم 05/18 المتعلق بالتجارة الإلكترونية مؤرخ في 10 مايو سنة 2018، الصادر في 16مايو 2018، ج ر العدد28